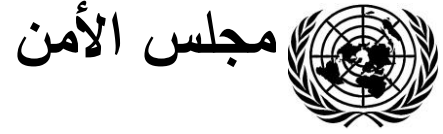


Distr.: General  
27 October 2023  
Arabic  
Original: English



## الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية

### تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن 1612 (2005) والقرارات اللاحقة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، هو التقرير الرابع للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية وهو يغطي الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022.

يؤثّق التقرير آثار النزاع على الأطفال في الجمهورية العربية السورية ويسلط الضوء على اتجاهات وأنماط الانتهاكات الجسيمة الست ضد الأطفال، وهي تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل الأطفال وتشويههم، واغتصاب الأطفال وممارسة غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات والأشخاص المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات<sup>(1)</sup>، وخطف الأطفال ومنع وصول المساعدات الإنسانية. ويتضمن التقرير، حيثما كان ذلك متاحاً، معلومات عن الجناة. ويتضمن أيضاً معلومات عن النقص المحرز في التصدي للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك عبر الحوار مع الأطراف.

ويقدم التقرير مجموعة من التوصيات الموجهة إلى جميع الأطراف في النزاع بهدف إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها، وتعزيز حماية الطفل في الجمهورية العربية السورية.

(1) لأغراض هذا التقرير، يُراد بمصطلح "الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات" المستعمل في قرارات مجلس الأمن 1998 (2011) و 2143 (2014) و 2427 (2018)، وكذلك في بياني رئيس مجلس الأمن المؤرخين 17 حزيران/يونيه 2013 (S/PRST/2013/8) و 31 تشرين الأول/أكتوبر 2017 (S/PRST/2017/21)، المدرسون والأطباء، وغيرهم من العاملين في مجال التعليم، والطلاب والمرضى.



## أولا - مقدمة

1 - يغطي هذا التقرير، الذي أعدّ عملاً بقرار مجلس الأمن 1612 (2005) والقرارات اللاحقة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022. وهو رابع تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية يقدّم إلى مجلس الأمن وفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ويسلط التقرير الضوء على اتجاهات وأنماط الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال من قبل الأطراف في النزاع في الجمهورية العربية السورية، ويقدم تفاصيل عن التقدم المحرز في إنهاء هذه الانتهاكات ومنع وقوعها منذ التقرير السابق (S/2021/398) واعتماد الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية (S/AC.51/2019/1). كما يتضمن معلومات عن التقدم المحرز في الحوار مع الأطراف في النزاع والتحديات المصادفة في التعامل معها. وحيثما أمكن، حددت الأطراف في النزاع المسؤولة عن الانتهاكات الجسيمة.

2 - وفي المرفق الأول لأحدث تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/77/895-S/2023/363)، وتحت قائمة الأطراف المدرجة التي اتخذت تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير بهدف تحسين حماية الأطفال، ظلت القوات الحكومية السورية، بما فيها قوات الدفاع الشعبي والمليشيات الموالية للحكومة مدرجة في القائمة لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، واغتصابهم وارتكاب غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم وشن اعتداءات على المدارس والمستشفيات. وإضافة إلى ذلك، ظلت وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية مدرجة في القائمة لقيامها بالتجنيد والاستخدام، وظل الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام<sup>(2)</sup>، مدرجة في القائمة لقيامها بالقتل والتشويه، على التوالي. وإضافة إلى ذلك، ظلت هيئة تحرير الشام مدرجة لقيامها بالتجنيد والاستخدام والقتل والتشويه، في قائمة الأطراف التي لم تتخذ تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال. ويندرج ضمن تلك القائمة نفسها الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك تنظيم أحرار الشام وجيش الإسلام، في حين ظل تنظيم داعش<sup>(3)</sup> مدرجا لقيامه بالتجنيد والاستخدام، والقتل والتشويه، والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات، والخطف.

3 - وتحققت فرقة العمل القطرية التابعة للأمم المتحدة لرصد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والإبلاغ عنها في الجمهورية العربية السورية من المعلومات الواردة في هذا التقرير. وظل طابع النزاع من حيث طوله والقيود المفروضة على إمكانية الوصول تشكل تحديات كبيرة أمام التحقق من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها في الجمهورية العربية السورية. كما تسببت عواقب تفشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وتدابير الاستجابة ذات الصلة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في تقاوم هذه التحديات. وعليه، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير لا تمثل النطاق الكامل للانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت في الجمهورية العربية السورية ويرجّح أن يكون العدد الفعلي للانتهاكات خلال الفترة المشمولة بالتقرير أعلى.

(2) في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/76/871-S/2022/493)، غُذِ إدراج جماعات المعارضة المسلحة السورية (المعروفة سابقاً باسم الجيش السوري الحر) في القائمة لتصبح "الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام"، لتعكس تكوين هذه الجماعات.

(3) في أعقاب اعتماد قرار الجمعية العامة 291/75 في عام 2021، أُدرج تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) تحت اسم "داعش".

وعندما يتعلق الأمر بحوادث ارتكبت في وقت سابق ولكن لم يجر التحقق منها إلا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فاعتُبرت هذه المعلومات بأنها تتعلق بحدث جرى التحقق منه في تاريخ لاحق.

## ثانياً - نظرة عامة على التطورات السياسية والأمنية

4 - استمرت الفترة قيد الاستعراض بالأعمال العدائية المستمرة وبالعواقب الطويلة الأجل المترتبة على أكثر من 11 سنة من النزاع، شملت الأزمات الاقتصادية والإنسانية المتفاقمة، والتدمير الواسع النطاق للبنية التحتية المدنية، والتلوث بالذخائر المتفجرة، وواحدة من أكبر أزمات النزوح في العالم. وظل المدنيون يعانون من التبعات المباشرة وغير المباشرة للنزاع المسلح والعنف. فقد قُتل وجُرح مدنيون، بينهم أطفال نتيجة للقصف والغارات الجوية المتقطعة، والقتال بين الجماعات المسلحة وداخل صفوفها، وعمليات إطلاق النار، والهجمات التي نُفذت بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، ونتيجةً للذخائر المتفجرة، بما فيها المتفجرات من مخلفات الحرب. وظل الأطفال يعانون من عدم إمكانية الحصول على المساعدة الإنسانية المنقذة للحياة والخدمات الطبية والتعليم.

5 - وظل الوضع الأمني في الجمهورية العربية السورية متقلبا وعرضة للتصعيد ولا سيما على طول خطوط النزاع بين المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة والمناطق غير الخاضعة لسيطرة الحكومة في الجزء الشمالي من البلاد، وكذلك في الجنوب الغربي.

6 - واستمرت بداية الفترة قيد الاستعراض باستمرار حالات التوتر بين الأطراف في النزاع. وسُجلت اشتباكات وغارات جوية وقصف أرضي بشكل منتظم، لا سيما بالقرب من خطوط التماس في محافظات الرقة وحلب والحسكة، ما أدى إلى وقوع إصابات في صفوف المدنيين وارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال ونزوح السكان.

7 - وإضافة إلى ذلك، ورغم اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في 5 آذار/مارس 2020 بين الاتحاد الروسي وتركيا بشأن شمال غرب الجمهورية العربية السورية، نشأت مجددا حالات توتر على طول حدود الجمهورية العربية السورية وتركيا سُجلت فيها غارات جوية وعمليات متحركة بين الأطراف في النزاع، بما في ذلك بين القوات الحكومية السورية (بما فيها قوات الدفاع الوطني والقوات الموالية للحكومة والقوات الجوية الموالية للحكومة)، من جهة، وهيئة تحرير الشام وجماعات المعارضة المسلحة الأخرى، بما فيها الفصائل العاملة تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض، من جهة أخرى. وظلت الغارات والضربات التي تشنها الجماعات المسلحة بالمسيرات من حين لآخر، فضلا عن القصف العشوائي، تؤثر على الأطفال.

8 - وفي جنوب الجمهورية العربية السورية، لا يزال الوضع محفوفًا بالمخاطر. وشكّل القصف العنيف والعمليات البرية العالية الكثافة التي شنتها القوات الحكومية السورية، بما فيها قوات الدفاع الوطني والقوات الموالية للحكومة، ضد جماعات المعارضة المسلحة، تهديدا أمنيا مستمرا للأطفال، لا سيما في محافظة درعا.

9 - وشنّ تنظيم داعش هجمات ضد القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة بشكل مستمر طوال الفترة المشمولة بالتقرير مع تجدد ملحوظ للهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والاعتقالات المستهدفة، بما في ذلك في محافظتي حمص ودير الزور، وهجمات متفرقة في محافظة الحسكة، بما في ذلك في مخيم الهول، حيث ظل عدد مروع من الأطفال محرومين من حريتهم.

10 - ولا يزال الوضع العام لحقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية يشكل مدعاة للقلق العميق، مع استمرار ورود تقارير عن الانتهاكات والتجاوزات المنهجية والمشيئة لحقوق الإنسان من جانب جميع الأطراف في النزاع.

11 - وازدادت الاحتياجات الإنسانية بشكل إضافي بسبب الأعمال العدائية الجارية والوضع الاقتصادي المتردي الذي اتسم بانخفاض قيمة العملة، وارتفاع كبير في أسعار الأغذية والوقود والسلع الأساسية الأخرى، وانتهيار الخدمات الأساسية نتيجة لمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، بما في ذلك الآثار الناجمة عن نزاع مستمر منذ أكثر من عقد على جملة أمور منها البنية التحتية والموارد البشرية، وآثار اقتصادات الحرب، والاتجاهات الاقتصادية العالمية والآثار غير المقصودة للجزاءات على إيصال المساعدة الإنسانية وإمكانية الحصول على الخدمات الأساسية. وشكّل عدم اليقين المتكرر في ما يتعلق بإعادة الإذن بتقديم المعونة عبر الحدود عبر باب الهوى خلال الفترة المشمولة بالتقرير تحديات إضافية من حيث إعداد البرامج الإنسانية. وأدت الصدمات المناخية، كالجفاف وموجات الحر، وأزمة المياه إلى تفاقم انعدام الأمن الغذائي والمشقة الاقتصادية، وزادت من خطر الأمراض المنقولة بالماء، بما فيها عودة تفشي الكوليرا. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، كان 90 في المائة من السوريين يعيشون تحت خط الفقر، بينهم 6,5 ملايين طفل يواجهون احتياجات إنسانية كبيرة و 3,1 مليون طفل باتوا من النازحين. ولم تكن خطة الاستجابة الإنسانية للجمهورية العربية السورية لعام 2022 قد مُولت إلا بنسبة 26,6 في المائة بنهاية الفترة المشمولة بالتقرير.

12 - وظلت جائحة كوفيد-19 تؤثر سلباً على السكان وفاقمت الوضع الإنساني المتردي وفرضت ضغطاً إضافياً على نظام الرعاية الصحية الذي يتحمل أصلاً فوق طاقته.

### ثالثاً - الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال

13 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 5 219 انتهاكاً جسيماً ضد 5 073 طفلاً (153 فتى و 713 فتاة، و 207 أطفال لم يُعرف جنسهم). ووقع 1 045 من هذه الانتهاكات بين 1 تموز/يوليه و 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، ووقع 2 281 انتهاكاً في عام 2021، ووقع 1 895 انتهاكاً بين 1 كانون الثاني/يناير و 30 أيلول/سبتمبر 2022. ومقارنةً بالتقرير السابق (S/2021/398)، ارتفع العدد الإجمالي للانتهاكات الجسيمة المتحقق منها، بنسبة 10 في المائة.

14 - وتعرض 33 طفلاً (27 فتى و 6 فتيات) لانتهاكات متعددة، بينها التجنيد والاستخدام (30) والعنف الجنسي (3).

15 - وكان تجنيد الأطفال واستخدامهم هو الانتهاك الأكثر انتشاراً الذي جرى التحقق منه (2 990)، تلاه قتل الأطفال وتشويههم (1 891) وخطف الأطفال (222).

16 - ونُسبت انتهاكات جسيمة إلى ما لا يقل عن 36 طرفاً في النزاع، بينها تلك التي صنفتها الأمم المتحدة كجماعات إرهابية. فقد نُسب ما يصل إلى 65 في المائة من إجمالي الانتهاكات التي جرى التحقق منها إلى الجماعات المسلحة (3 420)، وتشمل الفصائل العاملة تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض (1 175) (بما في ذلك أحرار الشام (84) وجيش الإسلام (3) وفصائل غير معروفة (671))؛ وهيئة تحرير الشام (1 075)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (992)، بما في ذلك وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية (896)؛ وتنظيم داعش (65)؛ وقوات الأمن الداخلي العاملة تحت مظلة سلطة

الإدارة الذاتية في شمال وشرق الجمهورية العربية السورية (قوات الأمن الداخلي) (54)؛ وحركة الشباب الثوري الوطني (48)؛ وتنظيم حراس الدين (6)؛ وسرية شباب حلب الشهباء للمهام الخاصة (1). ونُسب ما يناهز 13 بالمائة من الانتهاكات التي جرى التحقق منها (679) إلى القوات الحكومية (326)، والقوات الموالية للحكومة (133)، والقوات الجوية الموالية للحكومة (174)، والمليشيات الموالية للحكومة، بما فيها قوات الدفاع الوطني (45). ونُسبت الانتهاكات المتبقية إلى قوات دولية: القوات المسلحة التركية (12) والتحالف الدولي لمواجهة داعش (4). أما نسبة الـ 21 في المائة المتبقية من الانتهاكات (104)، بما فيها الانتهاكات التي ارتكبتها قوات جوية مجهولة الهوية (3)، فتعذر نسبها إلى أي جهة.

17 - وجرى التحقق من غالبية الانتهاكات الجسيمة في محافظات إدلب (1 988) وحلب (1 292) والحسكة (789). وجرى التحقق من نحو 65 في المائة من الانتهاكات التي حصلت في شمال غرب الجمهورية العربية السورية، و 29 في المائة في الشمال الشرقي، ونحو 6 في المائة في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة.

18 - وإضافة إلى ذلك، أجرت الأمم المتحدة تحقيقاً متأخراً من 460 انتهاكا جسيما ضد 437 طفلا (306 فتیان و 78 فتاة و 53 طفلا لم يُعرف جنسهم) ارتكبت قبل الفترة المشمولة بالتقرير، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم (261)، وتجنيّد الأطفال واستخدامهم (170)، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات (18).

## ألف - التجنيد والاستخدام

19 - جرى التحقق من تجنيد واستخدام 2 990 طفلا (2 860 فتى و 130 فتاة). جُنّد واستُخدم 400 طفل منهم في النصف الثاني من عام 2020، في حين جُنّد واستُخدم 1 299 طفلا في عامي 2021، و 1 291 طفلا بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر 2022. وقد راوحت أعمار الأطفال بين 9 سنوات و 17 سنة.

20 - وزادت حالات التجنيد والاستخدام بأكثر من الضعفين مقارنة بالتقرير السابق. كما زادت الحوادث المنسوبة إلى الجيش الوطني السوري المعارض بنحو 180 في المائة، وارتكبتها أساسا فصائل فيلق الشام وأحرار الشام وفرقة حمزة وصقور الشام. ومع أن قوات سوريا الديمقراطية كانت التزمت بالتدابير الواردة في خطة العمل الموقعة عام 2019 مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، فقد زادت الحالات المتحقق منها المنسوبة إلى قوات سوريا الديمقراطية وقوات الأمن الداخلي بنسبة 80 في المائة.

21 - فقد جندت الأطفال واستخدمتهم الفصائل العاملة تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض (1 094)، وفيلق الشام (121)، وأحرار الشام (84)، وفرقة حمزة (59)، وصقور الشام (52)، وفرقة السلطان مراد (29)، والجبهة الشرقية (29)، والجبهة الشامية (24)، وجيش الشرقية (17)، والجبهة الإسلامية (16)، وجيش العزة (10)، وجيش النصر (8)، وفيلق المجد (7)، ولواء سمرقند (5)، ودرع الفرات (4)، وجيش الإسلام (3)، ولواء المعتصم (2)، والحزب التركماني (2)، والجيش الثاني (1)، وأحرار الشرقية (1)، والفرقة الساحلية (1)، وفصائل غير معروفة (619)؛ وهيئة تحرير الشام (852)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (829) (وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (824)، ومكونات أخرى من قوات سوريا الديمقراطية (3) وقوات تحرير غفرين (2)) وقوات الأمن الداخلي (45)؛ والقوات الحكومية السورية (115)،

والقوات الموالية للحكومة (15)، والمليشيات الموالية للحكومة، بما فيها قوات الدفاع الوطني (44)؛ وحركة الشباب الثوري الوطني (43)؛ وتنظيم حراس الدين (6)؛ وجناة مجهولي الهوية (6).

22 - ووقعت انتهاكات في محافظات إدلب (1 220) وحلب (641) والحسكة (626) ودير الزور (257) والرقة (217) ودمشق (11) وحمص (8) وريف دمشق (7) والقنيطرة (3).

23 - واستُخدمت غالبية الأطفال لأداء أدوار قتالية (2 977). واستُخدم الأطفال المتبقون لأداء أدوار دعم، بينها أدوار عمال النظافة أو الطهارة (13). وفي أيلول/سبتمبر 2022 مثلاً، استُخدم فتیان مسلحان، في الـ 16 و الـ 17 من العمر، لإيقاف المركبات وتفتيشها عند نقطة تفتيش تابعة لهيئة تحرير الشام في محافظة إدلب.

24 - وعلاوة على ذلك، قامت فصائل من الجيش الوطني السوري المعارض بتهديب 6 أطفال إلى ليبيا للمشاركة في الأعمال العدائية دعماً لقوات حكومة الوفاق الوطني مقابل راتب شهري.

25 - وتُعزى أسباب تجنيد الأطفال في المقام الأول إلى الحوافز المالية، والحصول على الخدمات والسلع في ضوء الوضع الاقتصادي المتردي، وإلى الولاء الأيديولوجي، وحالات التوتر المتزايدة بين الأطراف العاملة في الشمال الشرقي والشمال الغربي من البلاد.

26 - ولم يتسن التحقق من العدد الإجمالي للأطفال المفرج عنهم خلال الفترة قيد الاستعراض. وأشارت قوات سوريا الديمقراطية إلى أن 278 طفلاً (226 فتى و 52 فتاة) سُرحوا رسمياً، تلقى 54 منهم مساعدة لإعادة الإدماج.

27 - وإضافة إلى ذلك، أجرت الأمم المتحدة تحققاً متأخراً من 170 حالة تجنيد واستخدام للأطفال (157 فتى و 13 فتاة) حصلت عام 2015 (1) وعام 2018 (1) وعام 2019 (9) وفي النصف الأول من عام 2020 (159). ونُسبت الحالات إلى هيئة تحرير الشام (83)؛ وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض (31)؛ ووحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (27)؛ والقوات الحكومية السورية (1) والمليشيات الموالية للحكومة (18)؛ وحركة الشباب الثوري الوطني (6)؛ وتنظيم داعش (4). وقد حصلت غالبية تلك الحالات في محافظات إدلب (91) ودير الزور (35) والرقة (19).

### حرمان الأطفال من الحرية لارتباطهم بالمزعوم بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة

28 - تحققت الأمم المتحدة من حرمان 910 أطفال من حريتهم بسبب ارتباطهم بالمزعوم (903) أو ارتباط أفراد أسرهم بالمزعوم (7) بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة، وذلك من قبل قوات سوريا الديمقراطية (758)، بما في ذلك وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (5) وقوات الأمن الداخلي (134)؛ والقوات الحكومية السورية (16)، بما فيها قوات الدفاع الوطني (3)؛ وهيئة تحرير الشام (1)؛ والجيش الوطني السوري المعارض (1). وتوفي الطفل الذي اعتقلته هيئة تحرير الشام بعد تعرضه للتعذيب في الاحتجاز. وجرى التحقق من حالات في محافظات الحسكة (889) وريف دمشق (7) ودرعا (5) والرقة (4) والقنيطرة (3) وإدلب (1) ودير الزور (1). وحرّم الأطفال من حريتهم في أماكن عدة بينها سجن الصناعة العسكري (المعروف أيضاً باسم بانوراما) (نحو 520 طفلاً)، ومرافق الاحتجاز للعبور لفترات قصيرة بين مخيمي الهول وروج (نحو 260 طفلاً)، ومركز "إعادة التأهيل" في حوري في شمال شرق الجمهورية العربية السورية

(نحو 90 طفلاً)، وفي سجن تديره الحكومة (نحو 10 أطفال). وجرى التحقق من حرمان نحو 10 أطفال من حريتهم مع أمهاتهم.

29 - ونظراً إلى القيود الشديدة المفروضة على الوصول إلى الأطفال المحرومين من حريتهم بزعم ارتباطهم بجماعات مسلحة، لا تتوفر معلومات عن الوضع الراهن لهؤلاء الأطفال وعن رفاههم. ومع ذلك، تفيد تقارير موثوقة بها عن حالات سوء تغذية وندرة مياه، وفصل قسري للفتيان عن أمهاتهم، وظروف حبس قاسية، وحرمان من الرعاية الطبية المفيدة، ومحدودية حصول الأطفال على التعليم في مخيمي الهول وروج. وتقع حوادث عنف، بينها أعمال قتل وأذى جسدي وترهيب وعنف جنسي، بصورة منتظمة إلى حد ما، من دون إجراء تحقيقات فيها أو اتخاذ تدابير لمنع تكرارها.

30 - وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، تحققت الأمم المتحدة من نقل 202 من الفتيان العراقيين، كانت حرمتهم قوات سوريا الديمقراطية من حريتهم في سجن الصناعة العسكري، إلى عهدة السلطات الأمنية العراقية.

31 - وإضافة إلى ذلك، وبنهاية الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد بأن أكثر من 600 طفل، بينهم أطفال أجانب، كانوا لا يزالون محتجزين بدعى ارتباطهم بجماعات مسلحة، ولا سيما بتنظيم داعش، في شمال شرق الجمهورية العربية السورية، في حين ظل أكثر من 55 500 شخص، بينهم نحو 31 000 طفل، ممن يُشتبه في أن لهم روابط عائلية بتنظيم داعش، محرومين من حريتهم في مخيمي الهول وروج في شمال شرق الجمهورية العربية السورية. وقد حُرِمَ معظمهم من حريته منذ انتهاء العمليات العسكرية الواسعة النطاق ضد تنظيم داعش في آذار/مارس 2019. وكان الوضع الأمني متقلبا في ذينك المخيمين، وظل توفّر المياه النظيفة والأغذية والخدمات الطبية والأساسية غير كاف لأن وصول الشركاء في المجال الإنساني لا يزال محدودا للغاية.

32 - ورغم إحراز بعض التقدم في ما يتعلق بإعادة الأطفال المحرومين من حريتهم في شمال شرق الجمهورية العربية السورية، فإنه ينبغي لجميع بلدان المنشأ المعنية والسلطات المختصة داخل الجمهورية العربية السورية أن تولي الأولوية للعودة الطوعية لمن يوجد حالياً في هذين المخيمين من النساء والأطفال، بما في ذلك عودة من يشتبه أن لهم روابط أسرية بتنظيم داعش، وذلك وفقاً للقانون الدولي واستناداً إلى احترام مبادئ عدم الإعادة القسرية ووحدة الأسرة ومصالح الطفل الفضلى، وبدعم من الأمم المتحدة، متى طُلب منها ذلك، وتماشياً مع الإطار العالمي للدعم المقدم من الأمم المتحدة لرعايا البلدان الثالثة العائدين من الجمهورية العربية السورية والعراق.

## باء - القتل والتشويه

33 - تحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (792) وتشويه (1 099) 1 891 طفلاً (1 245) فتى و 439 فتاة و 207 أطفال لم يُعرف جنسهم). ومن بين تلك الحالات، وقعت 399 حالة في النصف الثاني من عام 2020، و 905 حالات في عام 2021 و 587 حالة في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022. ومقارنة بالتقرير السابق، زادت الإصابات بين الأطفال بنسبة 30 في المائة. وكان ما لا يقل عن 760 طفلاً في سن الـ 12 وما دون.

34 - ونُسبت نحو 524 إصابة بين الأطفال (27 في المائة) إلى القوات الحكومية السورية (255) والقوات والميليشيات الموالية للحكومة (268)، بما فيها القوات الجوية الموالية للحكومة (166) وقوات الدفاع الوطني (1)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (145) (وحدات حماية الشعب الكردية/وحدات الحماية النسوية (70)، ومكونات أخرى من قوات سوريا الديمقراطية (58) وقوات تحرير عفرين (17)) وقوات الأمن الداخلي (3)؛ والفصائل العاملة تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض (73) (فرقة حمزة (9)، وفيلق الشام (1)، وهيئة ثائرون للتحرير (1)، والجبهة الشامية (1)، وجيش الشرقية (1) وفصائل غير معروفة (60))؛ وتنظيم داعش (59)؛ والقوات المسلحة التركية (12)؛ وهيئة تحرير الشام (4)؛ والتحالف الدولي لمواجهة تنظيم داعش (4)؛ وسرية شباب حلب الشهباء للمهام الخاصة (1)؛ وجناة مجهولي الهوية (1067). وانخفضت الإصابات المنسوبة إلى القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة بنسبة 60 في المائة، في حين زادت حالات قتل الأطفال وتشويههم على أيدي فصائل قوات سوريا الديمقراطية بنسبة 100 في المائة مقارنة بالتقرير السابق.

35 - ووقعت إصابات مؤكدة بين الأطفال في محافظات حلب (627) وإدلب (516) ودير الزور (156) ودرعا (149) والحسكة (129) وحماة (117) والرقعة (77) وحمص (50) وريف دمشق (39) والقنيطرة (15) ودمشق (8) واللاذقية (4) والسويداء (3)، وكذلك في الركنان (1).

36 - وكانت الذخائر المتفجرة السبب الرئيسي لإصابات الأطفال، حيث قتلت وشوهت 707 أطفال (37 في المائة). وغالبا ما تقع الحوادث التي تنطوي على ذخائر متفجرة في مناطق سكنية أو زراعية. وتضررت بشكل خاص المحافظات التي كانت شهدت في السابق أعمالا عنائية كثيفة مثل حلب (171) ودرعا (108) ودير الزور (105) وحماة (105). ويشكل الأطفال 50 في المائة من أكثر من 10 ملايين سوري يعيشون في المناطق الملوثة، ما يعرضهم لخطر الموت والإصابة ويعوق الأمن الاقتصادي للجماعات التي تعتمد على سبل كسب العيش القائمة على الزراعة.

37 - ففي حزيران/يونيه 2022 مثلا، أدى انفجار في مستودع ذخيرة عائد إلى فصيل فيلق الشام التابع للجيش الوطني السوري المعارض إلى إطلاق عدة صواريخ قتلت فتاة في الثامنة من العمر وألحقت أضرارا بمرافق مدنية، بينها مدرستان وعشرات الملاجئ للنازحين في إدلب.

38 - وكان القصف الأرضي ثاني أكثر أسباب قتل الأطفال وتشويههم انتشارا (516 طفلا، أو 27 في المائة). وقد وقعت نسبة 90 في المائة من تلك الإصابات في الشمال الغربي، إما خلال الأعمال العدائية بين القوات الحكومية السورية والقوات والميليشيات الموالية للحكومة، من جهة، وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض، من جهة أخرى، أو خلال الاشتباكات بين قوات سوريا الديمقراطية وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض. وفي كانون الثاني/يناير 2022 مثلا، أطلقت وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية عدة صواريخ استهدفت مدينة عفرين في محافظة حلب، أدت إلى مصرع فتيتين وفتاتين، تراوح أعمارهم بين 3 سنوات و 17 سنة، وإلى تشويه فتاة واحدة و 8 أطفال لم يُعرف جنسهم. وتلقت الفتاة المشوهة مساعدة طبية.

39 - وكان السبب الثالث الأبرز لإصابات الأطفال هو الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (331 أو 18 في المائة)، تلتها الغارات الجوية وهجمات المسيّرات (201 أو 11 في المائة). وانخفضت الإصابات بين الأطفال الناجمة عن الغارات الجوية التي شنتها القوات الجوية الموالية للحكومة وقوات غير معروفة مقارنة

بالتقرير السابق. ومن المرجح أن يكون هذا الانخفاض ناتجا عن القلة النسبية للعمليات العسكرية الكبرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك نتيجة لاتفاق وقف إطلاق النار المبرم في 5 آذار/مارس 2020 بين الاتحاد الروسي وتركيا المتعلق بشأن شمال غرب الجمهورية العربية السورية، ومذكرة التفاهم بين الاتحاد الروسي وتركيا المؤرخة 22 تشرين الأول/أكتوبر 2019، والبيان المشترك بين تركيا والولايات المتحدة المؤرخ 17 تشرين الأول/أكتوبر 2019 بشأن شمال شرق الجمهورية العربية السورية.

40 - أما الإصابات المتبقية فنجمت عن طلقات نارية (97)، وقنابل يدوية ونخائر متفجرة غير معروفة (38)، والتعذيب أثناء الاحتجاز (1).

41 - وعلاوة على ذلك، أجرت الأمم المتحدة تحققات متأخرا من عمليات قتل (115) وتشويه (146) 261 طفلا (148 فتى و 60 فتاة و 53 مجهولي النوع) وقعت قبل الفترة قيد الاستعراض. ونُسب التسبب بالإصابات إلى القوات الحكومية السورية (2) والقوات والمليشيات الموالية للحكومة (146)، بما فيها القوات الجوية الموالية للحكومة (114)؛ وإلى جناة مجهولي الهوية (111)؛ ووحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (1)؛ وقوات الأمن الداخلي (1). وجرى التحقق في المقام الأول من الحالات في محافظات إدلب (137) وحماة (59) وحلب (28).

## جيم - الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي

42 - تحققت الأمم المتحدة من حالات اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ارتكبت ضد 3 أطفال (فتيان اثنان وفتاة)، نُسبت جميعها إلى هيئة تحرير الشام في محافظة إدلب عام 2020. وشملت الحالات ثلاثة أشقاء، فتيان وفتاة، حُرِّموا من حريتهم في ما يسمى بدار للأيتام تسيطر عليها هيئة تحرير الشام. وتعرض الفتيان البالغان الـ 11 و 12 من العمر للاغتصاب مرارا، في حين أُجبرت شقيقتهم البالغة الـ 14 من العمر على الزواج من أحد عناصر هيئة تحرير الشام.

43 - وظل الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاع أقل إلى حد كبير من العدد الفعلي بسبب عدم إمكانية وصول المراقبين، والتمييز بين الجنسين، والخوف من الانتقام، والوصم الذي يعاني منه الضحايا، والافتقار إلى الخدمات المتاحة لهم. وأفيد بأن المجتمعات المحلية للضحايا غالبا ما تلوم الضحايا وتستعديها بعد تعرضها للعنف الجنسي، لا سيما إذا حملت الضحية نتيجة لذلك، وفي هذه الحالة كثيرا ما يجرى إجبار أولئك الضحايا على الزواج من الجاني. وواجهت الفتيات النازحات مخاطر متزايدة من التعرض للعنف الجنسي.

44 - ولا يزال توفّر المساعدة الشاملة التي تركز على الناجين للأطفال ضحايا العنف الجنسي غير كاف، إلى جانب محدودية التمويل لبرامج مكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع ونقص العاملين المدربين في مجال الرعاية الصحية ولوازم العلاج بعد الاغتصاب.

45 - وظلت المحاسبة على ارتكاب العنف الجنسي غائبة إلى حد كبير بسبب انعدام الثقة في القضاء والتكاليف المالية المتصلة بالسعي إلى المحاسبة. وتجدر الإشارة إلى أنه في عام 2022، دانت المحكمة الإقليمية العليا في كولنز بألمانيا مسؤولا كبيرا سابقا في المخابرات السورية بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بينها الاغتصاب والاعتداء الجنسي، وحُكمت عليه بالسجن مدى الحياة.

46 - وإضافة إلى ذلك، أُجري التحقق في وقت متأخر من أربع حالات استعباد جنسي لفتيات أيزيديات، راوحت أعمارهن بين 13 و 17 سنة عند اختطافهن الذي وقع قبل الفترة المشمولة بالتقرير. ونسبت الحالات (4) إلى تنظيم داعش في محافظتي دير الزور (3) والحسكة (1). وقد حُطفت الفتيات من العراق في عام 2014 وهُربن إلى الجمهورية العربية السورية وأُطلق سراحهن في حزيران/يونيه 2021.

#### دال - الاعتداءات على المدارس والمستشفيات

47 - تحققت الأمم المتحدة من 63 اعتداء على المدارس (39) والمستشفيات (24)، وهو عدد يمثل انخفاضاً بنحو 80 في المائة مقارنة بالتقرير السابق. ومن بين تلك الاعتداءات، وقع 11 اعتداء في النصف الثاني من عام 2020، و 45 في عام 2021، و 8 في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022.

48 - ونسبت الهجمات إلى قوات سوريا الديمقراطية (12) (المكونات الأخرى من قوات سوريا الديمقراطية (10) وقوات تحرير عفرين (1) ووحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (1)) وقوات الأمن الداخلي (4)؛ وجناة مجهولي الهوية (10)، بما في ذلك قوات جوية مجهولة الهوية (3)؛ والقوات الحكومية السورية (9)، والقوات والمليشيات الموالية للحكومة (21)، بما فيها القوات الجوية الموالية للحكومة (5)؛ وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض (5)؛ وهيئة تحرير الشام (1)؛ وتنظيم داعش (1).

49 - وهوجمت مدارس ومستشفيات في محافظات إدلب (26) وحلب (13) ودرعا (10) والحسكة (6) ودير الزور (5) والرقعة (2) والقنيطرة (1).

50 - وشملت الحوادث تدميراً مادياً أو إلحاق ضرر مادي بالمدارس (32) والمستشفيات (17)، وتعرض خلالها 81 طفلاً للقتل أو التشويه، واعتداءات وتهديدات ضد أشخاص مشمولين بالحماية، واحتجاز أشخاص مشمولين بالحماية (14). وفي كانون الثاني/يناير 2022 مثلاً، تعرض طبيب يعمل لمنظمة غير حكومية في مستشفى ميداني في مخيم الهول لاعتداء بسلاح أبيض من قبل عناصر تابعين لتنظيم داعش يعيشون في المخيم.

51 - وفي حالة أخرى، في أيلول/سبتمبر 2021، أصابت غارة جوية شنتها القوات الجوية الموالية للحكومة معهداً تعليمياً خاصاً في مدينة معرة مصرين بمحافظة إدلب. ودمرت الغارة المنشأة وأصابته أربعة فتيان وفتاتين، في الـ 13 أو أقل من العمر.

52 - وإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من حوادث تدخلت فيها أطراف في النزاع في التعليم من خلال تدابير من قبيل التعليق المؤقت للمدارس المهددة بهجمات تشنها أطراف معارضة، وفرض منهج دراسي أو لغة يخصص طرفاً ما، ومنع الأطفال الراغبين في إجراء امتحانات مدرسية رسمية من التنقل عبر الخطوط. وما يثير القلق أيضاً أن الإدارة الذاتية في شمال شرق الجمهورية العربية السورية تولت إدارة معظم المدارس وأدخلت عليها منهجاً دراسياً محلياً. ونتيجة لذلك، يُحرم آلاف الأطفال من التعليم المعتمد اللازم للحصول على شهادة معترف بها من أجل متابعة فرص التعليم العالي.

53 - وإضافة إلى ذلك، أجرت الأمم المتحدة تحقيقاً متأخراً من 18 اعتداء على المدارس (11) والمستشفيات (7) شنتها القوات الحكومية السورية (1)، والقوات الموالية للحكومة (15)، بما في ذلك القوات الجوية الموالية للحكومة (11)، وجناة مجهولو الهوية (2) في محافظات إدلب (13) وحلب (3) ودرعا (2).

## الاستخدام العسكري للمدارس والمستشفيات

54 - تحققت الأمم المتحدة من 70 حادثة استُخدمت فيها المدارس (63) والمستشفيات (7) لأغراض عسكرية. ونُسبت الانتهاكات إلى وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (55) وقوات الأمن الداخلي (3)؛ والقوات الحكومية السورية (6)، بما فيها قوات الدفاع الوطني (3)، والقوات الموالية للحكومة (1)؛ وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض (5). ووقعت الانتهاكات في محافظات الحسكة (53) ودير الزور (13) وحلب (2) والرققة (1) وإدلب (1). وهوجمت 3 مدارس أثناء استخدامها لأغراض عسكرية.

55 - وكانت المدارس والمستشفيات تستخدم غالباً كقواعد عسكرية ومراكز قيادة. ومن الأمثلة على ذلك، في حزيران/يونيه 2022، جرى التحقق من أن وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية كانت تستخدم مدرسة الحويج الابتدائية في محافظة دير الزور كقاعدة عسكرية منذ حزيران/يونيه 2018. وهذه المنشأة، التي رُفِعَ عليها علم وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية، محصنة حالياً بالجدران والأسلاك الشائكة.

56 - وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم يتسنى التحقق مما إذا كان الاستخدام العسكري للمدارس والمستشفيات قد توقف في أي من الحالات التي جرى التحقق منها وفي أي من الحالات التي جرى التحقق منها في وقت متأخر.

## هاء - الخطف

57 - جرى التحقق من خطف 222 طفلاً (73 فتى و 149 فتاة) راوحت أعمارهم بين 3 سنوات و 16 سنة. ومن عمليات الخطف تلك، وقعت 211 في النصف الثاني من عام 2020، و 8 في عام 2021، و 3 في الفصول الثلاثة الأولى من عام 2022.

58 - ونُسبت عمليات الخطف إلى هيئة تحرير الشام (210)، وحركة الشبيبة الوطنية الثورية (5)، وجناة مجهولي الهوية (5)، ووحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (1)، والقوات الحكومية السورية (1) في محافظات إدلب (210)، والحسكة (10)، وريف دمشق (1)، وحلب (1).

59 - وخطفت هيئة تحرير الشام مثلاً 210 أطفال (70 فتى و 140 فتاة) راوحت أعمارهم بين سنة واحدة و 15 سنة. وكانت هيئة تحرير الشام استولت على ما يسمى بدار أيتام في الدنا بمحافظة إدلب. وقد أنشئ هذا المرفق المدني أساساً - وهو مزرعة دواجن قديمة - في عام 2014 وأصبح تحت سيطرة الجماعات المسلحة في عام 2018. ورغم حرمان الأطفال من حريتهم، فقد أفيد بأنهم تعرضوا بشكل منهجي للاغتصاب والعنف الجنسي والتدريب العسكري والتلقين العقائدي. وتعرض الأطفال الذين انتهكوا القواعد للضرب ووضعوا في الحبس الانفرادي في زنزانات صغيرة لمدة ثلاثة أيام. وجرى التحقق مما لا يقل عن ثلاث حالات عنف جنسي وثلاث حالات تجنيد أطفال. ومن هذه الحالات، بيع فتاة في سن الـ 14 إلى أحد عناصر هيئة تحرير الشام وتزوجها منه قسراً. وشارك ثلاثة فتيان تراوح أعمارهم بين 9 سنوات و 12 سنة في تدريبات عسكرية. من خلال تلقي التبرعات والمساعدات الإنسانية لما يسمى بدار الأيتام هذا، تستخدم هيئة تحرير الشام المرفق كمصدر للدخل، عاملة في الوقت نفسه على تحويل السلع والخدمات من الأطفال المحرومين من حريتهم في المرفق.

60 - وإضافة إلى ذلك، أُجري تحقُّق متأخر في خطف طفلين (فتى وفتاة) من قبل وحدات حماية الشعب/وحدات الحماية النسوية (1) وتنظيم داعش (1) في محافظة الحسكة (2).

## واو - منع وصول المساعدات الإنسانية

61 - تحققت الأمم المتحدة من 50 حالة منع وصول المساعدات الإنسانية. وقد وقعت 20 حالة من تلك الحالات في النصف الثاني من عام 2020، و 24 حالة في عام 2021 و 6 حالات في عام 2022.

62 - ونُسبت حالات إلى مرتكبين مجهولي الهوية (16)؛ والقوات الحكومية السورية (5)، والقوات الموالية للحكومة (5) بما فيها القوات الجوية الموالية للحكومة (3)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (5)، وقوات تحرير عفرين (1)، والإدارة الذاتية في شمال وشرق الجمهورية العربية السورية في ما يتعلق بالأنشطة الإنسانية في مخيم الهول (4) وقوات الأمن الداخلي (2)؛ وهيئة تحرير الشام (5)؛ وتنظيم داعش (5)؛ وفصائل الجيش الوطني السوري المعارض (3). وجرى التحقق من حالات في محافظات الحسكة (18) وإدلب (12) وحلب (10).

63 - وشملت الحوادث التي جرى التحقق منها تهديدات وأعمال عنف ضد العاملين في المجال الإنساني (24)، والتي أدت إلى قتل أو إصابة أو احتجاز 34 موظفاً من العاملين في المجال الإنساني؛ وفرض قيود على حركة العاملين في المجال الإنساني والإمدادات الإنسانية (15)؛ وتعطيل تشغيل مرافق المياه (10)؛ ومنع وصول الخدمات الإنسانية نتيجة للهجمات على ملاجئ ومخيمات النازحين (2).

64 - فقد تعطلت مثلاً على نحو منتظم إمدادات المياه من محطة علوك للمياه في بلدة رأس العين بمحافظة الحسكة، ما أثر على إمكانية حصول نحو 960 000 مدني على المياه النظيفة في منطقتي الحسكة وتل تمر. ونجمت حالات انقطاع المياه عن أعمال عدائية وأعطال تقنية وانقطاع إمدادات الطاقة وقدرة منخفضة على ضخ المياه.

65 - وفي مثال آخر، في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، قصفت القوات الحكومية والمليشيات الموالية لها منطقة سكنية في بلدة كفريا بمحافظة إدلب، ما أدى إلى قتل فتيتين من عمال الإغاثة الإنسانية وإلحاق أضرار بمدرسة قريبة.

66 - وأُجري تحقُّق متأخر في 5 حوادث منع وصول للمساعدات الإنسانية كانت وقعت في النصف الأول من عام 2020. ونُسبت الحالات إلى هيئة تحرير الشام (2)، والإدارة الذاتية في شمال وشرق الجمهورية العربية السورية (2)، والقوات الحكومية (1) في محافظات إدلب (2) والحسكة (1) والرقعة (1) وحماة (1).

## رابعا - التقدم المحرز والتحديات المواجهة في إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها

### ألف - متابعة الحوار ووضع خطة عمل مع حكومة الجمهورية العربية السورية

67 - عقد كبار المسؤولين في حكومة الجمهورية العربية السورية والأمم المتحدة عدة اجتماعات لمناقشة التدابير الرامية إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها. وأعادت الحكومة تنشيط عمل

اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح على مستوى رفيع في النصف الثاني من عام 2021 لتيسير المزيد من المشاركة مع الأمم المتحدة.

68 - وعلاوة على ذلك، شارك كبار المسؤولين الحكوميين في ورشة عمل في آذار/مارس 2022 هدفت إلى التوعية بولاية الأطفال والنزاع المسلح وإلى تيسير فهمها. وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية أن جهودا تُبذل من جانب واحد لحماية الأطفال المتضررين من النزاع.

69 - وإضافة إلى ذلك، اتفقت الحكومة والأمم المتحدة في عام 2022 على إجراء حوار عملي المنحى بشأن إنهاء الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها الحكومة السورية والقوات الموالية لها ومنعها والتصدي لها. ونتيجة لذلك الحوار، بوشر وضع خطة عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة الستة، وكان هذا العمل ما زال جاريا حتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير.

## باء - متابعة الحوار وتنفيذ خطة عمل 2019 مع قوات سوريا الديمقراطية

70 - أحرزت قوات سوريا الديمقراطية والإدارة الذاتية المدنية في شمال وشرق الجمهورية العربية السورية تقدما في تنفيذ خطة العمل لعام 2019 بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي عام 2021، اعتمدت قوات سوريا الديمقراطية قرارا ينص على وجوب أن تتضمن مناهجها التدريبية القانون الدولي الإنساني وتدابير تعزيز الإشراف على عمليات التجنيد وتنفيذ أوامر القيادة وإجراءات التشغيل الموحدة وخطة العمل. وينص القرار أيضا على إنشاء لجنة لتعزيز الأنظمة الداخلية المتعلقة بحماية الطفل. وإضافة إلى ذلك، منحت قوات سوريا الديمقراطية إمكانية الوصول من حين لآخر إلى مرافق الاحتجاز التي حرم فيها الأطفال من حريتهم، بما في ذلك إجراء فحوصات صحية عشوائية للأطفال المعرضين لخطر الإصابة بالسل في مرفق احتجاز الصناعة. وبمساعدة من الأمم المتحدة، أنشأت الإدارة الذاتية تسعة مكاتب إقليمية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وهذه المكاتب مكلفة بالتوعية بآلية مجتمعية لتقديم الشكاوى من تجنيد الأطفال واستخدامهم، وبإنشاء هذه الآلية وإدارتها. وإضافة إلى ذلك، دعمت هذه المكاتب خدمات إعادة إدماج الأطفال الذين أطلق سراحهم واضطلعت بأنشطة وقائية لصالح الجهات الفاعلة التي تُعنى بحماية الطفل على المستوى المجتمعي. وأفيد بأن قوات سوريا الديمقراطية حددت هوية 278 طفلا وأطلقت سراحهم ومنعت تجنيد 1 025 طفلا آخرين، بما في ذلك نتيجة للتحقيقات التي أجرتها مكاتب حماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

71 - وفي عام 2022، واجه التنفيذ الشامل لخطة العمل نكسات ملحوظة. فقد بات التعامل مع قوات سوريا الديمقراطية يشكل تحديا متزايدا لأسباب ليس أقلها أن قوات سوريا الديمقراطية أعادت تكليف جهات اتصال لحماية الطفل دون تعيين جهات اتصال جديدة. وغُلقت عمليات مكاتب حماية الأطفال في النزاعات المسلحة في أيار/مايو 2022 حتى إعادة تنشيطها المقرر في نيسان/أبريل 2023. كما علقَت قوات سوريا الديمقراطية العمل بآلية التنسيق مع المنظمات غير الحكومية في ما يتعلق بالأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة وبجماعات مسلحة في شمال شرق الجمهورية العربية السورية. بيد أنه بعد نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، استؤنف التعاون بين قوات سوريا الديمقراطية والأمم المتحدة وآلية التنسيق، والتزمت قوات سوريا الديمقراطية بإجراء مراجعة مشتركة لخطة العمل وبوضع خريطة طريق لتنفيذها. وواصلت الأمم المتحدة والشركاء في المجال الإنساني دعوتهما قوات سوريا الديمقراطية إلى منح إمكانية وصول منهجي على وجه

السرعة للجهات الفاعلة التي تُعنى بحماية الطفل بما يسمح بالتعامل المنتظم والموجه نحو الخدمات مع الأطفال المحتجزين.

## جيم - متابعة الحوار ووضع خطة عمل مع الفصائل العاملة تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض

72 - في منتصف عام 2021، يسرت الأمم المتحدة والشركاء في المجال الإنساني عقد اجتماعات افتراضية مع القيادة العليا لخمس فصائل تعمل تحت مظلة الجيش الوطني السوري المعارض من أجل معاودة الانخراط في إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع وقوعها والتصدي لها.

73 - وفي أيلول/سبتمبر 2021، أصدر الجيش الوطني السوري المعارض بياناً بشأن التدابير الممكن اتخاذها للامتثال للقانون الدولي الإنساني ولحماية الأطفال، بما في ذلك حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم.

74 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعاملت الأمم المتحدة مع الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك جيش الإسلام وأحرار الشام. وبعد اجتماعات عقدت على مدار عام 2022، طلبت الحكومة المؤقتة السورية المعارضة رسمياً وضع خطة عمل للجيش الوطني السوري المعارض. كما ورد طلب مماثل من جيش الإسلام. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، استمر التعاطي البناء، بما في ذلك عقد حلقات عمل لوضع خطة عمل.

## دال - التقدم المحرز في الأطر الإدارية والسياساتية

75 - في آب/أغسطس 2021، اعتمدت حكومة الجمهورية العربية السورية قانون حقوق الطفل (رقم 2021/21) الذي يوسع نطاق الحقوق والحماية الممنوحة للأطفال. ويغطي القانون مجموعة متنوعة من الجوانب، بما في ذلك ما يتعلق بالجنسية، وسن الموافقة على الزواج، ومكافحة استغلال الأطفال، والحماية من العنف، ومنع كل أشكال تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأنشأت الحكومة أيضاً لجنة وطنية لحقوق الطفل. ووزعت نسخاً من قانون حقوق الطفل على المجتمع المدني للتوعية بالقانون وباللجنة الوطنية.

76 - وفي عام 2021، اعتمدت قوات سوريا الديمقراطية مبادئ توجيهية جديدة للإفراج عن الأطفال واستبعادهم من صفوفها، وكذلك إجراءات لحماية الأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بداعش. وإضافة إلى ذلك، اتخذت قوات سوريا الديمقراطية إجراءات تأديبية ضد بعض الأفراد الذين انتهكوا الالتزامات بموجب خطة العمل.

## هاء - الاستجابات البرنامجية والدعوة والتوعية بشأن حماية الطفل

77 - في عام 2020، قدمت الأمم المتحدة والشركاء في المجال الإنساني التدريب إلى 14 من رؤساء المكاتب المدنية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة في شمال شرق الجمهورية العربية السورية بشأن الأولويات الرئيسية لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والتصدي له. ووفر الشركاء في المجال الإنساني أيضاً بناء القدرات للعديد من تلك المكاتب، بما في ذلك بشأن إدارة آلية الشكاوى المجتمعية وإدارة الحالات لضحايا الانتهاكات الجسيمة.

78 - وقدمت الأمم المتحدة والشركاء في المجال الإنساني الدعم الفني إلى قوات سوريا الديمقراطية في تنفيذ خطة العمل لعام 2019 ولإجراءات المتابعة المتفق عليها بموجب خريطة الطريق لعام 2019. وقُدِّم التدريب إلى 550 ضابطاً، لا سيما في مجال أحكام حماية الأطفال في أوامر القيادة العسكرية القائمة وإجراءات التشغيل الموحدة، بما في ذلك الإفراج عن الأطفال من قوات سوريا الديمقراطية. وإضافة إلى ذلك، جرى توفير دورات تدريب افتراضية في النصف الثاني من عام 2020 وحتى عام 2021 على الفرز الفعال، بما في ذلك إجراءات تقدير السن المناسبة، والتسريح العسكري والمدني وإجراءات الفصل لأعضاء قوات سوريا الديمقراطية العاملين في مراكز التجنيد. وشمل دعم بناء القدرات أيضاً وضع إجراءات لتحديد الهوية والتسريح والفصل.

79 - وفي شمال غرب البلاد، قدم الشركاء في المجال الإنساني الدعم إلى أكثر من 100 طفل أُفْرَج عنهم بشكل غير رسمي. ومع استمرار العمل مع الجماعات المسلحة في الشمال الغربي، تهدف الأمم المتحدة والشركاء في المجال الإنساني إلى تعزيز تقديم الخدمات الإنسانية، مع الأخذ في الاعتبار أن الوضع المعقد، بما في ذلك استمرار عدم إمكانية الوصول المنهجي والمنظم والمقترن بانعدام الأمن السائد، ما زال يجعل بذل هذه الجهود صعباً للغاية.

## خامساً - ملاحظات وتوصيات

80 - يساورني الجزع إزاء العدد الكبير المؤلم من الانتهاكات الجسيمة، ولا سيما الزيادة في تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وخطفهم، والإفلات من العقاب على نطاق واسع. وأحث جميع الأطراف، بما في ذلك الجماعات التي تعتبرها الأمم المتحدة إرهابية، على إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع وقوعها. وأحث جميع الأطراف في النزاع على التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبادئ التمييز والتناسب والحماية، وبالقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأدعوها وأدعو الجهات المؤثرة عليها إلى اتخاذ كل الإجراءات اللازمة فوراً من أجل حماية حقوق الطفل في الجمهورية العربية السورية والتمسك بها بشكل أفضل.

81 - وأدعو الحكومة السورية والقوات والمليشيات الموالية لها، بما فيها القوات الجوية الموالية للحكومة، إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، فضلاً عن الاعتداءات على المدارس والمستشفيات ومنع وصول المساعدات الإنسانية.

82 - وعلاوة على ذلك، أدعو جميع الأطراف في النزاع، ولا سيما الجيش الوطني السوري المعارض وقوات سوريا الديمقراطية وهيئة تحرير الشام باعتبارها الجهات الجانية الرئيسية، إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها، ولا سيما تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، فضلاً عن الاعتداءات على المدارس والمستشفيات ومنع وصول المساعدات الإنسانية.

83 - وأكرر دعوتي جميع الأطراف إلى إيلاء الأولوية للجهود الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من خلال اعتماد وتعميم أوامر قيادية تحظر هذه الممارسة، وتعزيز آليات الشكاوى وتقدير السن خلال التجنيد، بما في ذلك من خلال التدريب مجدداً على إجراءات تقدير السن. وأدعو كذلك جميع الأطراف إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأطفال من صفوفها.

84 - وأحث جميع الأطراف على أن تتخذ فوراً كل الإجراءات الوقائية والتخفيفية اللازمة لتجنب الأذى وتقليله إلى أدنى حد وتحسين حماية الأطفال خلال الأعمال العدائية من مخاطر وآثار المتفجرات من مخلفات الحرب. وأحث جميع الأطراف على الامتناع عن استخدام الأسلحة المتفجرة التي تسبب الموت أو الإصابة للأطفال وتدمير البنية التحتية الحيوية التي يعتمدون عليها، ولا سيما في المناطق الآهلة بالسكان. وأدعو جميع الأطراف إلى كفالة سلامة موظفي إزالة الذخائر المتفجرة ووصولهم إليها، والتوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، كما أدعو المجتمع الدولي إلى زيادة دعمه لهذه العمليات.

85 - وأحث كذلك جميع الأطراف على وقف الاعتداءات على المدارس والمستشفيات والأشخاص المشمولين بالحماية ذوي الصلة، فضلاً عن المرافق الإنسانية والعاملين في هذا المجال، والأعيان المستخدمة في الإغاثة الإنسانية. وأشار إلى أن مجلس الأمن حث في قراره 2601 (2021) جميع الأطراف في النزاع المسلح على احترام الطابع المدني للمدارس وفقاً للقانون الدولي الإنساني.

86 - ويجب على جميع الأطراف إنهاء ومنع استخدام المدارس والمستشفيات لأغراض عسكرية. وأحث جميع الأطراف المعنية إلى إخلاء كل المدارس والمستشفيات المستخدمة لأغراض عسكرية.

87 - وأدعو الأطراف في النزاع على وجه الاستعجال إلى تيسير المرور الآمن للأفراد والأعيان المستخدمة في الإغاثة الإنسانية وعمليات إنقاذ الأرواح، والسماح بذلك.

88 - ولا أزال أشعر بالقلق إزاء استمرار العدد المرتفع للأطفال المحرومين من حريتهم بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بأطراف متعارضة في النزاع أو لأسباب تتعلق بالأمن القومي. وأكرر ندائي من أجل معاملة الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وعدم اللجوء إلى حرمانهم من الحرية إلا ك마ذاً أخير ولأقصر مدة، بما يتماشى مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث والمصالح الفضلى للطفل. وأحث جميع الأطراف والسلطات المعنية التي تحتجز الأطفال و/أو تحرمهم من حريتهم على تمكين الأمم المتحدة والجهات الفاعلة التي تُعني بحماية الطفل من الوصول بشكل منهجي ومجدٍ إلى هؤلاء الأطفال وعلى شمول الأطفال المحكوم عليهم بسبب ارتباطهم و/أو ارتكابهم جرائم ذات صلة، في قرارات العفو.

89 - وما زال يساورني قلق بالغ إزاء الوضع الإنساني المخزي والعنف الذي يطال النساء والأطفال في مخيمي الهول والروج وفي أماكن الاحتجاز في شمال شرق البلاد. وأحث حكومة الجمهورية العربية السورية والسلطات المحلية في شمال شرق البلاد على تقديم دعم فعلي للتنسيق عبر القطاعات بين الأمم المتحدة والجهات الأخرى الفاعلة في مجال العمل الإنساني في المخيمات بما يتيح إيصال المساعدات الإنسانية بشكل منهجي وفي الوقت المناسب ويسمح للأطفال المحرومين من الحرية بالحصول على التعليم.

90 - وأكرر دعوتي جميع بلدان المنشأ المعنية والسلطات المختصة داخل الجمهورية العربية السورية إلى تيسير وتسريع إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى هؤلاء الأطفال والعودة الطوعية لمن يوجد حالياً في مخيمي الهول وروج من النساء والأطفال المحرومين من حريتهم، بما في ذلك عودة من يشتبه أن لهم روابط أسرية بتنظيم داعش، وذلك وفقاً للقانون الدولي وعلى أساس احترام مبادئ عدم الإعادة القسرية ووحدة الأسرة ومصالح الطفل الفضلى، وبدعم من الأمم المتحدة، متى طُلب منها ذلك، بما في ذلك من خلال الإطار العالمي للدعم المقدم من الأمم المتحدة لرعايا البلدان الثالثة العائدين من الجمهورية العربية السورية والعراق. وأنهو بتيسير عودة بعض النساء والأطفال إلى بلدانهم الأصلية.

91 - وأرحب بالحوار الجاري بين الحكومة والأمم المتحدة بشأن الالتزامات المتعلقة بإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك اتخاذ الخطوات اللازمة لتنظيم حلقة عمل مشتركة مع الأمم المتحدة لوضع واعتماد خطة عمل شاملة. وأدعو الحكومة إلى مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال وضع خطة عمل شاملة واعتمادها وتنفيذها.

92 - وأدعو الحكومة إلى تعزيز المحاسبة عبر التحقيق مع الأفراد المتهمين بارتكاب انتهاكات جسيمة وفقا للمعايير الدولية ومحاكمتهم، عن طريق كفالة اتخاذ إجراءات تأديبية لارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، وكفالة إمكانية لجوء جميع الضحايا إلى القضاء وتزويدهم بخدمات الحماية الشاملة المراعية للسن ونوع الجنس.

93 - كما أدعو جميع الأطراف في النزاع إلى محاسبة أفرادها على ارتكاب انتهاكات جسيمة.

94 - وأدعو الحكومة إلى إقرار القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة (مبادئ باريس)، ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال وإعلان المدارس الآمنة.

95 - وأرحب بإصدار قوات سوريا الديمقراطية أمرا توجيهيا عسكريا بشأن حماية المدارس. وأحث قوات سوريا الديمقراطية على إخلاء المدارس المتبقية التي تحتلها والامتناع عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية في المستقبل. وأنه بالتفويض المستمر لخطة العمل لعام 2019 من قبل قوات سوريا الديمقراطية وتعاونها المتجدد مع جهات الاتصال التابعة للأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في شمال شرق البلاد، والتزام قوات سوريا الديمقراطية بإجراء مراجعة مشتركة لخطة العمل ووضع خريطة طريق لتنفيذها. ومع ذلك، أشعر بقلق عميق إزاء الزيادة في الحالات المتحقق منها لتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل قوات سوريا الديمقراطية. وأحث قوات سوريا الديمقراطية على إنهاء كل الانتهاكات على الفور والعودة إلى الالتزام بخطة العمل لعام 2019، بما في ذلك من خلال إجراء مزيد من التدريب على خطة العمل وإجراءات التشغيل الموحدة بشأن تقدير السن وإجراءات الخروج، ومن خلال التعاون وتيسير وصول الأمم المتحدة بانتظام لمراقبة تنفيذ خطة العمل.

96 - وأنه بالتعاطي البناء بين فصائل الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك قيادة الجيش الوطني السوري المعارض وأحرار الشام وجيش الإسلام، من جهة، والأمم المتحدة، من جهة أخرى، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل بشأن حماية الأطفال من أجل وضع خطة عمل. وأحث الجيش الوطني السوري المعارض على إيلاء الأولوية لاعتماد وتنفيذ خطة عمل.

97 - ويساورني القلق لأن الأطفال في بعض المناطق التي تسيطر عليها أطراف في النزاع لا يحصلون على منهج دراسي معترف به في المدارس، ما يعوق حقهم في تعليم معترف به. وأحث جميع الأطراف على إزالة العقبات العملية التي تعترض سبيل التعليم في الأراضي الخاضعة لسيطرتها حتى يتمكن الأطفال من التمتع بحقهم في مواصلة تعليمهم في المستقبل، بما يحقق مصالح الطفل الفضلى.

98 - وأشعر بالجزع إزاء الهجمات المتكررة على مرافق المياه والتدخل في تشغيلها، بما في ذلك محطة علوك للمياه، ما يزيد من تفاقم الحالة الإنسانية المتردية للأطفال والتي تعقدت بسبب نقشي حالات الكوليرا، ويديم النزوح والنزاع. وينبغي لجميع الأطراف أن تكف فورا عن مهاجمة أو تدمير أو إزالة أو إساءة استخدام أعيان لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين، بما في ذلك منشآت مياه الشرب. وفي الحالات التي تكون فيها

تلك المرافق خارج الخدمة، فإن التعاون بين الأطراف في النزاع والجهات الفاعلة في المجال الإنساني والدول الأعضاء أمر بالغ الأهمية في إعادتها إلى العمل.

99 - ونظرا للاحتياجات الانسانية المتنامية في أنحاء الجمهورية العربية السورية، لا يزال وصول المساعدات الإنسانية ودعم الجهات المانحة أمرين بالغين الأهمية لضمان حصول أعداد كبيرة من المحتاجين على المساعدات المنقذة للحياة. وأود أن أشدد على أن موافقة ودعم الجهات المعنية الرئيسية يتسمان بأهمية قصوى بالنسبة إلى الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة والشركاء المنفذين للاضطلاع بالعمليات الإنسانية عبر الحدود نحو شمال غرب الجمهورية العربية السورية، من خلال جميع الطرائق، بما في ذلك عبر الحدود وعبر الخطوط. كما أحث الجهات المانحة على مواصلة تقديم الدعم المالي اللازم لضمان أن تتوفر لكل العمليات الإنسانية الموارد اللازمة لتقديم المساعدة إلى العدد المتزايد من الأشخاص الذين يحتاجون إليها.

100 - لقد خلف النزاع في الجمهورية العربية السورية آثارا مدمرة طويلة الأجل على الأطفال من شأنها أن تؤثر على الأجيال المقبلة. لذا أحث جميع الجهات المعنية، بما فيها الجهات المشاركة في العملية السياسية الجارية التي تتولى الأمم المتحدة تسييرها وفقا لقرار مجلس الأمن 2254 (2015)، على إيلاء الأولوية لحماية الأطفال.

101 - ويؤسفني أن فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ولأول مرة منذ إنشائه، لم يعتمد استنتاجات بعد نظره في تقريره السابق عن الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية. ويحدوني الأمل في أن يتمكن أعضاء مجلس الأمن من اعتماد استنتاجات بشأن هذا التقرير على وجه السرعة.